



كتاب دوري رقم ( ١٤ ) لسنة ١٩٩٧  
بشأن  
أسلوب ومستوى التخاطب مع الجهات وإعتماد الكتب  
والمذكرات الصادرة من المصلحة

- نظراً لما تلاحظ من حدوث بعض التجاوزات في مجال أسلوب ومستوى التخاطب مع الجهات الرئاسية للمصلحة والجهات الأخرى وكذا في إعتماد المذكرات والكتب الصادرة .  
لذلك نسترعى النظر إلى ضرورة مراعاة الأساليب والقواعد التالية في هذا الخصوص :-
- ١- بالنسبة للمذكرات المعدة للعرض على السيد الأستاذ الدكتور / وزير المالية كذا الرسائل الموجهة للسيد الأستاذ مدير مكتب السيد الأستاذ الدكتور الوزير وسكرتيرى عمومي المحافظات ورؤساء المصالح ورؤساء الإدارة المركزية بوزارة المالية وذوى المناصب من ذات المستوى فيوقع عليها نهائياً من رئيس المصلحة وترد التوقيعات على الصور فقط .  
وكذا بالنسبة لباقي مشروعات المذكرات أو الكتب التى تعدها المصلحة للتوقيع عليها نهائياً من السيد الأستاذ الدكتور / وزير المالية وتكون موجهة لجهات خارج الوزارة فترد التوقيعات على الصور فقط .
  - ٢- يعتمد رئيس المصلحة الكتب الموجهة لهيئة قضايا الدولة وهيئة مفوض الدولة ومفوض الدولة بوزارة المالية المتضمنة الرد على التظلمات والدعاوى والتقارير بالطعون فى الأحكام وكذلك الكتب الموجهة لهذه الجهات والمرفق بها بيانات أو مستندات بناء على طلبها والكتب الموجهة للجهاز المركزى للمحاسبات رداً على مناقضاته المتعلقة بأعمال المصلحة وكذلك الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة وإدارة الفتوى المختصة بمجلس الدولة وكل من الرقابة الإدارية والنيابة العامة والنيابة الإدارية والمدعى الإشتراكى وجهات أمن الدولة والأمن القومى .
  - ٣- بالنسبة للرسائل التى توجه لجهات أخرى خارج المصلحة وتوقع نهائياً من رئيس المصلحة فيكتفى بتوقيعها على الصور من المدير العام والمختصين .  
أما تلك التى توقع من المدير العام نهائياً يكتفى بتوقيعها جانبياً من مدير الإدارة أو الباحث الأول المختص وترد باقى التوقيعات على الصورة وبالنسبة للإدارات التابعة لرئيس المصلحة مباشرة فيكون التوقيع نهائياً لرئيس المصلحة .
  - ٤- بالنسبة للرسائل الداخلية بين الإدارات العامة والإدارات والأقسام يراعى فى توقيعها المستوى والتسلسل الرقمى بالجدول ..... لا يعتمد عليها نهائياً إلا ذو الصفة - رئيس القسم - مدير إدارة - المدير عام المختص حسب ما من توجه له أو من يحل محلهم من ذات المستوى حال غيابهم .....
  - ٥- يجر التوقيع على أصل وصور المذكرات التى تعرض على رئيس المصلحة المعتمد حتى المدير العام المختص أو مدير الإدارة إذا كانت تابعة مباشرة لرئيس المصلحة .

تحريراً فى : ١٩٩٧/٦/٨

رئيس المصلحة



مصلحة الضرائب العقارية  
الإدارة العامة للشؤون القانونية  
إدارة الصياغة والفتوى ( قسم الصياغة )  
ملف رقم : ٢٣ - ٢ / ٤٧

عبد الرحمن الزيني